

الوقف على المسابقات القرآنية مشروعه وصواره ونشره

بحث مقدم

للمؤتمر الدولي لتطوير الدراسات القرآنية

١٤٣٤/٤/٦ - ١٤٣٤/٢/١٦ هـ

إعداد

د. أنور محمد الشلتوني

المؤتمر الدولي لتطوير الدراسات القرآنية

International Conference for the development of Quranic Studies



الوقف

على المسابقات القرآنية

مشروعه وصُوره ونشره

بحث مقدم

للمؤتمر الدولي لتطوير الدراسات القرآنية

١٤٣٤/٤/٦ - ١٤٣٤/٢/١٦

إعداد
د. أنور محمد الشلتوني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيرة الذاتية

معلومات شخصية:

الدكتور أنور محمد سليمان الشلتوبي
الجنسية: أردنية.

تاريخ الولادة: ١٩٧٥/٨/٦ م.

المؤهلات العلمية:

- ١ - دكتوراه في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية.
- ٢ - ماجستير في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية.
- ٣ - بكالوريوس في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية.

الدورات القرآنية:

- ١ - إجازة بالقرآن الكريم برواية حفص عن عاصم/الشاطبية (المصحف).
- ٢ - إجازة بالقرآن الكريم برواية حفص عن عاصم من الشاطبية (حفظاً)
بحمد الله.
- ٣ - إجازة بالقرآن الكريم برواية حفص عن عاصم من طريق الطيبة.
- ٤ - إجازة بالقرآن الكريم برواية شعبة عن عاصم من طريق الشاطبية.
- ٥ - إجازة بالقرآن الكريم برواية ورش عن نافع من طريق الشاطبية.
- ٦ - إجازة بالقرآن الكريم برواية السوسي عن أبي عمرو من الشاطبية.

الدورات الإضافية:

- ١ - دورة في الحاسوب / الجامعة الأردنية (٢٣/٩/٧-٨/٩/١٩٩٧).
- ٢ - دورة تهيئة أعضاء هيئة تدريس جامعيين / جامعة الزرقاء ١٠/٢٠٠٢ م.
- ٣ - دورة بعنوان طرق إبداعية في تحفيظ القرآن الكريم (NLP) ٢٠٠٣/٥/٢٠ م.
- ٤ - دورة مشكلات البحث العلمي في الدراسات الإسلامية في عمان ٢٠٠٤ م.
- ٥ - دورة في (البرمجة السلوكية) عقدت في جامعة الزرقاء عام (٢٠٠٥ م).
- ٦ - إتقان اللغة الإنجليزية بدرجة (ممتر) كتابة وقراءة، وبدرجة (جيد جداً) محادثة.
- ٧ - دورة مساندات التذكر عقدت بجمعية المحافظة على القرآن بعمان ٢٠٠٣/١٠
- ٨ - دورة في التعليم الإلكتروني (moodle) في جامعة الزرقاء (١٧/٢/٢٠٠٨ م).
- ٩ - دورة في الإنجاز الشبابي وتفعيله في مؤسسة (إنجاز)، دبي، ٢٠١٢ م.

الخبرات التعليمية:

- ١ - تدريس مواد التلاوة والتجويد والحفظ في جامعة آل البيت، من ١٩٩٨ م وحتى ٢٠٠٢ م
- ٢ - التدريس برتبة (أستاذ مساعد) لمواد: المدخل إلى الفقه الإسلامي وفقه العادات وفقه الأحوال الشخصية وفقه المواريث والقواعد الفقهية وأصول الفقه والسياسة الشرعية وفقه آيات الأحكام ونظام الحكم في الإسلام وفقه الدعوة والثقافة الإسلامية في كلية الشريعة/جامعة الزرقاء ٢٠٠٢ م وحتى ٢٠١٠ م..

٣- تدريس مواد الفقه الإسلامي وأصوله في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الشارقة من ٢٠١٠ وحتى الآن.

الخبرات البحثية:

١- التدابير الشرعية لتسهيل سبل الزواج - دراسة فقهية اجتماعية - الجامعة الأردنية /٢٠٠١م - رسالة الماجستير -.

٢- نظرية التخيير في الفقه الإسلامي - دراسة أصولية فقهية - الجامعة الأردنية /٢٠٠٤م - أطروحة الدكتوراه -

٣- دور الحاسوب بين الجهود المبذولة لخدمة القرآن الكريم. / بحث منشور / مجلة الزرقاء للدراسات والبحوث .

٤- التشريعات الممهدة للزواج وأثر تفعيلها في تمكين الأسرة / بحث منشور مجلة الجامعة الإسلامية بغزة ٢٠١٠ .

٥- المتعة والتعويض في الطلاق - دراسة فقهية قانونية مقارنة / بحث مقبول للنشر / المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية .

٦- الأحكام الفقهية المتعلقة بالتقنيات الخادمة للمصحف الشريف / قدم في مؤتمر المصحف الشريف / جامعة العلوم الإسلامية، الأردن ،.

٧- كتاب من سلسلة تيسير الفقه: الأيمان والنذور والكافارات، قيد الطباعة.

٨- إعداد مشترك مع د. جمال أبو حسان لكتاب أعمال مؤتمر السنن الإلهية في الكتاب والسنة / جامعة الزرقاء / الأردن .

٩- المشاركة بمراجعة وتدقيق كتاب (البصائر في علم التجويد) إعداد: سهام حمد / الأردن .

الخبرات الإضافية:

- ١ - المشاركة في تدقيق المصحف الهاشمي المنفذ في المملكة الأردنية الهاشمية لعام ٢٠٠٠ م.
- ٢ - المشاركة في تدقيق مصحف آل البيت المنفذ في المملكة الأردنية الهاشمية لعام ٢٠٠٦ م.
- ٣ - المشاركة في الإعداد لمؤتمرات في كلية الشريعة بجامعة الزرقاء الأهلية عدد (٣).
- ٤ - المشاركة في الإعداد لمؤتمر الوقف العلمي في كلية الشريعة بجامعة الشارقة ٢٠١١ م.
- ٥ - مركز متقدم بمسابقة القرآن الكريم العالمية بماليزيا ١٩٩٩ م.
- ٦ - صفحة التلاوة الخاصة بي على موقع الشبكة الإسلامية على الإنترنت:
<http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=souraview&qid=1336&rid=1>

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه وصـحبـه
وبعـد، فـمـا يـسـرـه الله تـعـالـى مـن سـبـلـ لـحـفـظـ كـتـابـهـ الحـكـيمـ تـلـكـ المـسـابـقـاتـ
الـتـنـافـسـيـةـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـعـلـوـمـهـ فـيـ أـنـحـاءـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ،ـ مـاـ أـسـهـمـ فـيـ
إـقـبـالـ جـيـلـ عـلـىـ كـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ قـرـاءـةـ وـحـفـظـاـ وـتـدـبـراـ،ـ وـلـأـنـ هـذـهـ المـسـابـقـاتـ
مـحـتـاجـةـ لـلـدـعـمـ الـمـالـيـ الـوـفـيرـ إـنـ هـذـاـ بـحـثـ يـتـاـولـ مـوـضـعـ الـوقفـ عـلـيـهـاـ مـنـ
حـيـثـ مـشـروـعيـتـهـ،ـ وـالـصـورـ الـمـعاـصـرـةـ لـتـطـيـقـهـ،ـ وـالـسـبـلـ الـتـيـ يـمـكـنـ مـنـ خـلـالـهـاـ
نـشـرـ ثـقـافـةـ الـوقفـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـمـرـ الـمـهـمـ فـيـ رـبـطـ الـجـيـلـ بـالـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.

والوقف على المسابقات القرآنية هو تخييُّس المال على حاجات الاختبارات المعدّة التي تجري بين متنافسين في إحدى مجالات التبعد بالقرآن الكريم من تلاوة وحفظ وتعلم وتفسير ونحوها، وهو مشروع لما في تلك المسابقات من وجوه العلم النافع، والتقرب إلى الله تعالى، ولما ثبت من الأدلة التي تبيّن جواز الوقف على مثل هذه المشروعات الخيرية، ولقول كثير من الفقهاء بجواز صرف الزكاة على المسابقات القرآنية على اعتبار أنها من مصرف (في سبِيل الله).

وبعد بيان الحاجات المتعددة للمسابقات القرآنية يبين البحث الأشكال المتعددة للوقف عليها، فمنها ما يكون مشروعات منتجة تدرّ مالاً، وصناديق وأسهمما تؤسّس لهذه المسابقات كمشاريع متخصصة قائمة على عقدها، ومنها ما يكون مباشراً كوقف عقار يضمّ فعالياتها، ويؤوي المشاركين والمقيمين على ملاكها، ووقف وسائل النقل والأجهزة الصوتية والإعلامية اللازمة لعقدها وبيتها.

ويبيّن البحث بعض الإجراءات العملية والواقعية لنشر ثقافة الوقف على المسابقات القرآنية، ومن ذلك تعريف الناس بمشروعية الوقف على المسابقات القرآنية، ونشر صوره وبيان فضله، واستثمار الإعلام بجوانبه المرئية والمسموعة والممروءة لنشر الوقف على المسابقات القرآنية، والعمل على تربية النشء على فكرة الوقف منذ الصغر، وذلك عن طريق المناهج الدراسية المدرسية والجامعية، وبيان حاجات المسابقات القرآنية ومتطلباتها وعرض ثمارها المتميزة مما له أثر كبير في ترغيب الناس في الوقف عليها، وقد كان هذا منهج النبي ﷺ في الدعوة للتطوع وبذل الخير، ومنها تيسير سبل الوقف - لا سيما - في أحکامه الاجتهادية، والعمل على زيادة وثوق الواقفين بالجهة الناظرة للوقف، والاستفادة من تجارب الآخرين في ذلك.

ويختتم الباحث بتوصيات تضم استكتاب القائمين على المسابقات القرآنية لمعالجة شؤونها وحاجاتها؛ والعمل على توحيد جهود العاملين على المسابقات القرآنية للاستفادة من خبرات بعضهم بعضاً، وتحفيظ أعباء هذه المسابقات، مما سيؤدي - بإذن الله - إلى مزيد من التميز والنجاح في عقدها وتحقيق أهدافها.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد انتشرت - بفضل الله تعالى - المسابقات التنافسية التي تخدم القرآن الكريم وعلومه في أنحاء العالم الإسلامي، ولا شك في أن هذه المسابقات لها أثر كبير في إقبال الجيل على كتاب الله تعالى: قراءة وحفظاً وتدبراً - وبالتالي - عملاً، ولا يخفى أن هذه المسابقات محتاجة للدعم المالي الوفير الذي يليق بتميز القرآن الكريم وأهله، لإقامتها ورعايتها وتقديم جوائزها وبذل نفقاتها الكثيرة، وصور الدعم المالي لهذه المسابقات متعددة، لعل من أهمها ما يسمى في الفقه الإسلامي (الوقف).

ويتناول هذا البحث موضوع الوقف على المسابقات القرآنية وحاجاتها والجوائز المخصصة لها، من حيث مشروعيته وأهميته، واستعراض أشكال من الوقف العلمي على القرآن الكريم والتنافس فيه من العصور الإسلامية الأولى، وصور معاصرة للوقف على المسابقات القرآنية وحاجاتها وجائزتها، وسبل نشر ثقافة الوقف على هذا الأمر المهم في التربية والتعليم والدعوة الإسلامية.

أهمية هذا البحث:

وتكمّن أهمية هذا البحث في أنه:

- أولاً: يخدم مسلكاً مالياً تطوعياً مهماً، وداعماً لمقصد عظيم هو نشر كتاب الله تعالى والدلالة عليه، والإسهام في حفظه وتربيته الجيل عليه.

- ثانياً: يعدّ مرجعاً لمن أراد أن يسلك سبيلاً للوقف الإسلامي، الذي يمتدّ أجره وبره مدى العمر في خدمة مصلحة عامة للأمة.
- ثالثاً: يسهم في إنجاح هذه المسابقات التي تعددت أشكالها في المجتمعات الإسلامية، من خلال دعمها ورفدها بالمال النقدي والعقاري وال حاجات المتنوعة.

محتويات البحث ومفراداته:

المطلب الأول: تعريف الوقف، وتعريف المسابقات القرآنية وأنواعها وأهدافها.

- الفرع الأول: تعريف الوقف ومشروعيته.
- الفرع الثاني: تعريف المسابقات القرآنية وأنواعها وأهدافها.

- المطلب الثاني: المشروعية والاستدلال لها:

- الفرع الأول: مشروعية الوقف على المسابقات القرآنية، والأدلة التي تنهض لهذه المشروعية.
- الفرع الثاني: الصور التاريخية للوقف على التنافسات العلمية القرآنية ونحوها.

المطلب الثالث: الحاجات التي تحتفظ بالمسابقات القرآنية وصور الوقف عليها:

- الفرع الأول: الحاجات التي تحفظ بالمسابقات القرآنية:
 - أولاً: نفقات الإدارة والإعداد والمتابعة والإعلام.
 - ثانياً: نفقات الإقامة والتنقلات.
 - ثالثاً: الجوائز التشجيعية والتكريمية.

- الفرع الثاني: صور الوقف المتاحة على الحاجات المحتفظة بالمسابقات القرآنية.

المطلب الرابع: إجراءات معاصرة لنشر الوقف على المسابقات القرآنية:

- الفرع الأول: نشر فكرة الوقف العام وعلى المسابقات القرآنية خاصة وبيان أهميته وفضله.

- الفرع الثاني: عرض الحاجات التي تفتقر إليها إقامة المسابقات القرآنية.

- الفرع الثالث: اجراءات داعمة لنشر الوقف على احتياجات المسابقات القرآنية وجوازها.

أولاً: تيسير الوقف على حاجات المسابقات القرآنية وجوازها.

ثانياً: انضباط عمل الجهة الناظرة للوقف مما يحقق الثقة بها.

ثالثاً: الاستفادة من التجارب الوقفية للمسلمين وغيرهم:

الخاتمة والتوصيات.

نسأل الله أن يحسن خاتمتنا في الأمور كلها، والله الموفق لكل خير وهو حسينا ونعم الوكيل.

الباحث

المطلب الأول

تعريف الوقف ومشروعيته، والمسابقات القرآنية وأنواعها وأهدافها

الفرع الأول: تعريف الوقف ومشروعيته:

الوقف: لغة: دوام القيام، والمنع والحبس^(١)، ولهذه المعاني تعلق بعضها من جهة: المنع من المشي وسكون الحركة؛ فكل من الوقوف والحبس منع وسكون من الحركة.

واصطلاحاً: تَحْبِيسُ مَالِكٍ - مُطْلَقُ التَّصْرِفِ - مَالَهُ الْمُنْتَفَعُ بِهِ، مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ، بِقَطْعٍ تَصَرَّفَهُ وَغَيْرُهُ فِي رَقْبَتِهِ، وَيُضْرَفُ رِيعُهُ إِلَى جِهَةٍ بِرَّ تَقْرُبًا إِلَى اللهِ تَعَالَى^(٢).

مشروعيية الوقف:

قال جمهور الفقهاء - من مالكية وشافعية وحنابلة - : إن الوقف مستحب ومندوب إليه^(٣)، وهذا ما تشير إليه الأحاديث الكريمة بمجموعها. فقد روى البخاري ومسلم - رحمهما الله - في صحيحهما عن ابن عمر

(١) الفيروزآبادي: القاموس المحيط (١١١٢).

(٢) البهوي: شرح منتهاء الإرادات (٤٨٩/٢)، وهذا تعريف الحنابلة، وإلا فالتعريفات الفقهية تعددت بما لا مجال لذكره هنا.

(٣) الدردير: الشرح الكبير (٧٥/٤)، الشربيني: مغني المحتاج (٣٧٦/٢)، ابن قدامة: المغني (٢٠٦/٦).

حَيْثُنَعْنَاهَا قَالَ أَصَابَ عُمَرٌ بِخَيْرٍ أَرْضًا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَلَأَ قَطُّ أَنفَسَ مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَاهَا، وَتَصَدَّقَتْ بِهَا»، فَتَصَدَّقَ عُمَرٌ أَنَّهُ لَا يُبَاغِثُ أَصْلَاهَا وَلَا يُوَهَّبُ وَلَا يُورَثُ، فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلَا جَنَاحَ عَلَى مَنْ وَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعَمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ»^(١)، وَقَدْ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «وَحْدِيْثُ عَمَرٍ هَذَا أَصْلٌ فِي مَشْرُوعِيَّةِ الْوَقْفِ»^(٢).

وَأَمَّا تَبِيَانُ الصُّورَةِ بِالْفَعْلِ فَلَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَحْبِيسِ أَوْلَ وَقْفٍ فِي الْإِسْلَامِ وَهُوَ وَقْفُ مَسْجِدِ قَبَاءَ، ثُمَّ الْمَسْجِدِ النَّبُوِيِّ^(٣)، وَوَقْفُ حَوَائِطِ - سَبْعَةِ بَسَاتِينِ - لِمُخْرِيقِ الْيَهُودِيِّ كَانَ فَوْضُ أَمْرِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنْ قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ، فَكَانَ أَنْ قُتَلَ وَهُوَ يَقْاتِلُ الْمُشْرِكِينَ فِي صَفَ الْمُسْلِمِينَ^(٤).

(١) متفق عليه: (صحيح البخاري: ٤/١٢ ، حديث: ٢٧٧٢) ، (صحيح مسلم: ٣/٥٢٥) ، (حديث: ٦٣٢) .

(٢) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري (٥/٤٠٢) .

(٣) خالد المهيدي: أثر الوقف على الدعوة إلى الله تعالى (٨/٢٨) .

(٤) أبو نعيم الأصفهاني: دلائل النبوة (١/٤٧) .

الفرع الثاني: تعريف المسابقات القرآنية وأنواعها وأهدافها:

تعريف المسابقات القرآنية:

«المسابقة» من (السبق) وهو التقدم في كل شيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَبَقَ الْبَابَ﴾ [يوسف: ٢٥]، فيقال: سبقه إذا تقدم عليه في الوصول لغاية معينة^(١).

وفي الاصطلاح: لا يخرج معناها عن المعنى اللغوي، فقد عرّفها بعض الفقهاء بأنها: «الإسراع إلى الشيء لتحصيل التقدم على غيره في الوصول إليه»^(٢)، وعرفها مجمع الفقهاء الإسلامي بأنها: (المعاملة التي تقوم على المنافسة بين شخصين فأكثر في تحقيق أمر، أو القيام به بعوض (جائزة) أو بغير عوض).

وإذا ربطنا هذا المعنى بمجال القرآن الكريم فيمكن تعريف المسابقات القرآنية بأنها: اختبارات معدّة تجري بين متنافسين؛ لتحصيل التقدم في إحدى مجالات العبود بالقرآن الكريم من تلاوة وحفظ وتعلم وتفسير ونحوها، واستحقاق المتقدم عوضاً على ذلك.

ولقد ظهرت فكرة التسابق بين بني البشر منذ عصور قديمة؛ حيث ظهرت مسابقات متنوعة وفي شتى مناطق حياة الإنسان أثناء حياته اليومية، كالجري أو العدو على ظهر دابة، أو القراءة والخطابة.

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب (١٥١/١٠)، دار صادر، بيروت.

(٢) قلعيجي، محمد: معجم لغة الفقهاء (٤٢٤/١)، مراجع المكتبة الشاملة.

ومن أهم تلك المسابقات التسابق في تلاوة وحفظ القرآن الكريم، ولا تعدّ هذه فكرة حديثة بل عرفها الناس منذ نزول القرآن الكريم، حتى تطورت عبر الحلقات أو المدارس في عصرنا الحاضر^(١).

أنواع المسابقات القرآنية:

تعدد أنواع وأشكال المسابقات القرآنية، وذلك لتنوع أهدافها والغفات المستهدفة بها، ويمكن تقسيم تلك الأنواع بحسب زوايا النظر إلى ما يأتي:

بحسب جغرافية المسابقة:

- أ - مسابقات محلية على مستوى الدولة نفسها.
- ب - مسابقات على مستوى دولي تجمع المتسابقين من مجموعة بلدان^(٢).
- ج - مسابقات تجمع ما بين المسابقة المحلية والدولية^(٣).

بحسب أعمار المتسابقين:

- أ - مسابقات للأطفال^(٤).

(١) السبيهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية ص ٥.

(٢) وتقوم المملكة العربية السعودية بعدد كبير من هذه المسابقات المحلية والدولية، وانظر: السبيهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية ص ١٩ وما بعدها.

(٣) كمسابقة جائزة دبي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

(٤) والتي تقييمها وزارة الأوقاف القطرية بالتعاون مع قناة الجزيرة للأطفال بعنوان (تيجان النور)، وهي مختصة بالأداء الصوتي القرآني للأطفال المتميزين.

ب- مسابقات للكبار.

بحسب جنس المتسابقين:

أ- مسابقات للذكور بـ. مسابقات للإناث.

بحسب المطلوب في المسابقة:

أ- مسابقة في تلاوة القرآن من حيث تجويده.

ب- مسابقة في حفظ القرآن الكريم إما كاملاً وإما بحفظ قسط منه.

ج- مسابقة في تحسين الصوت بالقرآن الكريم^(١).

د- مسابقة في تفسير القرآن الكريم كله أو قسط منه.

هـ- مسابقة تجمع ما بين الحفظ للقرآن الكريم مع تفسيره^(٢).

أهداف مسابقات القرآن الكريم:

ولدى رجوع الباحث للعديد من المسابقات القرآنية التي تعقد على المستويات المحلية والدولية، وبأنواعها المتعددة، فقد أمكنه جمع الأهداف التي يتجه إليها ناظر القائمين عليها، ومنها:

- الاهتمام بكتاب الله العزيز، والعناية بحفظه وتجويده وتفسيره.
- تشجيع الناشئة على الإقبال على كتاب الله حفظاً وتدبراً.

(١) كالتي تقام في ماليزيا وأندونيسيا (السيبهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية ص ٢٦).

(٢) تعد المسابقة الدولية لحفظ القرآن الكريم وتلاوته وتفسيره في مكة المكرمة أول مسابقة في مجال الحفظ والتفسير (السيبهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية ص ٢٦).

- ربط الأمة بكتاب ربها، فهو سبيل عزّها في الدنيا وسبب سعادتها في الآخرة.
 - إعداد جيل صالح ناشئ على أخلاق القرآن الكريم وآدابه وأحكامه وملتزم بعقيدته الإسلامية^(١).
 - الإسهام في جهود الدول نحو نشر القرآن الكريم وتشجيع الإقبال عليه.
 - تعريف النشاء بمصادر التشريع الإسلامي التي يستمد منها المنهج السليم للحياة^(٢).
 - تحقيق الوحدة الإسلامية من خلال التقاء أبنائها على التنافس في مجالات القرآن الكريم، فيتحد هدفهم، وتتحد لغتهم، وتعلو همتهم في خدمة القرآن الكريم والالتفاف حوله^(٣).
- وبناء على هذه الأهداف والغايات العظيمة، وما سبق من أدلة مهمة تدل للتنافس في القرآن الكريم وكثير من الطاعات والقربات، فإن المسابقات القرآنية ترقى لتكون قربة إلى الله تعالى بإعدادها وإمدادها، وتنمية وسائلها والترغيب فيها على مستوى الأفراد والدول.

(١) موقع المسابقة السنوية للقرآن الكريم في الجبيل / السعودية
. (<http://apps.rcjy.gov.sa/HQ/Main.aspx>)

(٢) مسابقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز:
. (<http://www.ceang.gov.sa/quran/contest.htm>)

(٣) من موقع (رحماء) على شبكة الإنترنت:
. (<http://www.rohama.org/ar/pages/?cid=4383>)

وأنقل هنا لمزيد من بيان أهمية المسابقات القرآنية ما قاله العلامة الفقيه ابن أبي زيد القيرواني - رحمه الله- في شأن تعليم الأطفال، وترسيخ المعاني الفاضلة وأثرها في نفوسهم بدءاً بالقرآن الكريم العظيم: "اعلم أن خير القلوب أوعاها للخير، وأرجى القلوب للخير ما لم يسبق الشر إليه، وأولئك ما يعني به الناصحون، ورغب في أجره الراغبون من إيصال الخير إلى قلوب أولاد المؤمنين، ليرسخ فيها، وتنبئهم على معالم الديانة، وحدود الشريعة ليأرضوا عليها، وما عليه أن تعتقده من الدين قلوبهم، وتعمل به جوارحهم، فإنه روی أن تعليم الصغار لكتاب الله يطفئ غضب الرب، وأن تعليم شيء في الصغر كالنقش في الحجر.."^(١).

ويعود الفضل في انتشار المسابقات القرآنية في عصرنا الحاضر إلى عاملين هما:

- المبادرات الفردية من المهتمين بتحفيظ القرآن الكريم، الذين نذروا أنفسهم وحياتهم وجهودهم وأموالهم في سبيل تحفيظ القرآن الكريم وتدريسه للناشئة، والشباب الذين وجدوا في إقامة المسابقات القرآنية عاملًا من عوامل الجذب والتشجيع على الإقبال على هذا الميدان.
- اجتماع كلمة أهل الرأي من حفاظ كتاب الله ومجوديه عبر لقاءاتهم ومؤتمراتهم على ضرورة إقامة المسابقات القرآنية لتنافس الناشئة والشباب من خلالها، وجمعهم على مائدة كتاب الله.

(١) أبو زيد القيرواني، الرسالة (١/٧)، دار الفكر، بيروت.

والمسابقات الفردية يصعب حصرها؛ فهي منتشرة في كل فصل ومدرسة وحلقة، بل حتى داخل البيت نفسه، ولكنها في الوقت نفسه تعدّ أحد الأسباب المهمة في قيام بعض المسابقات الرسمية^(١).

ويحرص منظمو المسابقات القرآنية على وضع ضوابط تضبط مشاركة المتسابقين فيها، وذلك لتحقيق أهدافها على أكمل الوجوه، وذلك من مثل:

- أ- عدم السماح بمشاركة المتسابق في نفس الفرع أكثر من مرّة.
- ب- عدم السماح للقراء المشهورين بالمشاركة^(٢).
- ج- ألا يتجاوز سن المتسابق سنًا معينة تراها اللجنة المنظمة.
- د- أن يكون المتسابق من جنسية أهل البلد المعينة^(٣).

(١) السبيهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية ص .٥

(٢) وهذان الشرطان - الأول والثاني- سائغان؛ وذلك لتحقيق اشتتمالها على أكبر عدد من المتميزين والمتقين، وحتى لا تعود المسابقات حكراً على طائفة من الناس، ويصبح القصد جمع الجوائز والتکثر من المال، فتفقد جوهر وجودها ومسوغات إقامتها.

(٣) وهذا الشرط يلائم المسابقات المحلية، التي يرى القائمون عليها ضرورة أن يحقق التميز لدى أبناء هذه البلد، ويصنع منهم المتقين في هذا المجال القرآني أو ذاك.

المطلب الثاني المشروعية والاستدلال لها

الفرع الأول:

مشروعية الوقف على المسابقات القرآنية،
والأدلة التي تنهض لهذه المشروعية

بعد أن ذكرت لمحة عن المسابقات القرآنية، فقد آن أوان بحث
مشروعية الوقف عليها، وحتى يتضح حكم المشروعية فلا بد من ذكر
اعتبارات لها.

الاعتبار الأول: مشروعية التسابق العام، وكذلك الخاص بالقرآن الكريم:

تضافرت الأدلة الشرعية على جواز التسابق إذا كان منضبطاً بضوابط
من الشرع، فعنْ أَنَّسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبِّقُ
- قَالَ حُمَيْدٌ أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعْدِ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ
ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَبِعَ شَيْءٌ مِّنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ»^(١).

(١) رواه البخاري، محمد بن إسماعيل: في صحيحه (٢٨٧٢) (٤/٣٢)، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلوات الله عليه قال: «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر»^(١). قال المباركفوري - رحمه الله -: وفيه إباحةً أخذ المال على المناضلة لمن نضل، وعلى المسابقة على الخيل والإبل لمن سبق، وإليه ذهب جماعة من أهل العلم؛ لأنها عدّة لقتال العدو، وفي بذلك الجعل عليها ترغيب في الجهاد^(٢).

قال ابن قدامة - رحمه الله -: «وأجمع المسلمون على جواز المسابقة في الجملة»^(٣).

وإذا كان التسابق مشروعًا في بعض الجوانب الحياتية المشروعة كالجري وال العدو على ظهور الخيل، فترقي مشارعيته وتتأكد في الطاعات والقربات التي تحقق للفرد والجماعة الخير الكثير، كتلاوة القرآن والجهاد وخدمة الدين والأمة.

ومن أهم أدلة مشروعية التسابق في القرآن الكريم:

السُّنَّة القولية والفعلية التي تضافت لتبين التمايز بين المسلمين في إتقان التلاوة والحفظ والفهم للقرآن الكريم، من نحو قول النبي صلوات الله عليه: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله»^(٤)، وكذلك فعله صلوات الله عليه عندما يقدم عند

(١) رواه الترمذى، سنن الترمذى (١٧٠٠) (٤/٢٠٥)، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.

(٢) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن، تحفة الأحوذى: (٢٨٢/٥)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) ابن قدامة، المعني: (١٢٩/١١).

(٤) رواه مسلم في صحيحه (٢٩٠) (٤٦٥/١).

اللحد الذي يضم شهيدين أكثرهما أخذًا - أي حفظا - للقرآن الكريم، فعن جَبِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُبَيْطَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمِعُ بَيْنَ الرِّجُلَيْنَ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثُوَبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ: «أَئِهِمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَخْدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي الْلَّحدِ^(١).

وقول النبي ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير»^(٢).

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث أنه إذا كان النبي ﷺ يفضل بين الأقرأ ومن سواه، والقوى في إيمانه وعلمه وشؤونه ومن سواه من الضعفاء، فهذا يستلزم العمل على بلوغ تلك الغاية التي جعلها النبي ﷺ محل العناية والاهتمام، والتسابق وسيلة من وسائل بلوغها وتحصيلها.

كما أن قول الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلَيْنَافِسُ الْمُنْتَفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦] دليل عام على مبدأ التنافس مبدأً مشروعاً في المشروعات، للوصول إلى درجة من ذكرهم الله في السياق وهم الأبرار ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾  [المطففين: ٢٣-٢٤]، والأبرار ما بلغوا تلك الدرجة إلا بتنافسهم بالطاعات ومنها تلاوة القرآن وحفظه وفهمه والعمل به.

قال ابن القيم - رحمه الله -: «المسابقة على حفظ القرآن والحديث والفقه وغيره من العلوم النافعة، والإصابة في المسائل، هل تجوز بعض؟ منعه أصحاب مالك وأحمد والشافعي، وجوزه أصحاب أبي حنيفة وشیخنا،

(١) رواه البخاري في صحيحه (٣١٣٤) (٩١-٢).

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٣٤) (٤/٢٠٥٢).

وحكاه ابن عبد البر عن الشافعى، وهو أولى من الشباك والصراع والسباحة، فمن جوز المسابقة عليها بعوض فالمسابقة على العلم أولى بالجواز، وهي صورة مراهنة الصديق لكافر قريش على صحة ما أخبرهم به وثبوته^(١)، وقد تقدم أنه لم يقم دليل شرعى على نسخه، وأن الصديق أخذ رهنهم بعد تحريم القمار. وأن الدين قيامه بالحجارة والجهاد، فإذا جازت المراهنة على آلات الجهاد فهي في العلم أولى بالجواز، وهذا القول هو الراجح^(٢).

وقد أفتى مجمع الفقه الإسلامي في المسابقات وضوابطها: فيبين أن المسابقة بلا عوض (جائزة) مشروعة في كل أمر لم يرد في تحريمه نص، ولم يترتب عليه ترك واجب أو فعل محرم، والمسابقات بعوض جائزة إذا توافرت فيها الضوابط الآتية:

- أ - أن تكون أهداف المسابقة ووسائلها و مجالاتها مشروعة.
- ب - ألا يكون العوض (الجائزة) فيها من جميع المتتسابقين.
- ج - أن تتحقق المسابقة مقصدًا من المقاصد المعتبرة شرعا.
- د - ألا يترتب عليها ترك واجب أو فعل محرم^(٣).

(١) وهو يشير إلى ما أورده الترمذى في سنته من رهان أبي بكر - رضي الله عنه - لقريش أن تغلب الروم الفرس في بضع سنين.

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعى: الفروعية (٣١٨)، دار الأندلس - السعودية - حائل، الطبعة الأولى، ١٤١٤ - ١٩٩٣ تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان.

(٣) قرارات مجمع الفقه الإسلامي وتوصياته، قرار رقم (١٢٧)، ترتيب: جميل أبو سارة.

والخلاصة: مشروعية هذه المسابقات والندب إليها فهي باب تزود علمي قرآنی، والتزود من القرآن أقل ما يقال فيه الندب والاستحباب؛ فهو أشرف العلوم وأعلاها، والمسابقة باب لولوح ذلك العلم والتميز فيه، ويدل لهذه الاستحباب سمو الأهداف التي تقام لأجلها المسابقات القرآنية والتي مر ذكرها في المطلب الأول من هذا البحث^(١).

فإذا ثبت أن هذه المسابقات باب بر وخير فالوقف عليها جائز لما ثبت أن الوقف يكون في أبواب الخير والبر، فبحسب تعريف الوقف الاصطلاحي فإن الوقف: تَحْبِسُ مَالِكٍ - مُطْلِق التَّصْرِيف - مَالَةُ الْمُنْتَفَعِ بِهِ، مع بقاء عينه، بقطعه تصرّفه وغيره في رقبته، ويُصرف ريعه إلى جهة بر تقرّباً إلى الله تعالى^(٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «الأعمال المشروطة في الوقف على الأمور الدينية مثل الوقف على الأئمة والمؤذنين، والمشتغلين بالعلم من القرآن، والحديث والفقه، أو بالعبادات أو بالجهاد في سبيل الله»^(٣).

ويقول ابن قدامة - رحمه الله -: «وجملة ذلك أن الوقف لا يصح إلا على من يعرف كولده وأقاربه ورجل معين، أو على بر كبناء المساجد

(١) ينظر لتلك الأهداف ص (٦-٧).

(٢) البهوي: شرح متهى الإرادات (٤٨٩/٢). وقد مر ذلك التعريف مسبقاً.

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٤٣/٣١). تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ١٤١٦ هـ.

والقناطر وكتب الفقه والعلم والقرآن والمقابر والسقايات وسيط الله^(١)، فجعل ما تعلق بالقرآن الكريم من كتب ونحوها من وجوه البر التي يوقف عليها قربة لله.

وهذا يدلّ على أن مصارف الوقف تكون في جهات البر والخير بنية التقرب إلى الله تعالى، ومنها خدمة القرآن الكريم وأهله، والمسابقات القرآنية بأنواعها جهات بر وخير، وخدمة للقرآن الكريم وأهله.

وقد جاء في مجلة مجمع الفقه الإسلامي في ذكر ما يتعلق بالأوقاف ومصارفها: "تقوم الوزارة بالصرف من غال الأوقاف على الجهات الخيرية في المملكة كجمعيات البر، وجمعيات تحفيظ القرآن الكريم، ومتطلبات المساجد، والإسهام في عماراتها، وإقامة المنتديات الدعوية"^(٢)، فكان منها جمعيات تحفيظ القرآن، وهي قائمة لنفس فكرة المسابقات القرآنية، والمسابقات القرآنية جزء من منهجها وعملها.

الاعتبار الثاني: مشروعية الوقف على أبواب العلم:

ندب رسول الله ﷺ ورغم في الوقف فقال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم يتتفع به، أو ولد صالح يدعوه له»^(٣)، قال النووي - رحمه الله - في شرح هذا الحديث:

(١) ابن قدامة، المغني (٦/٢٦٧)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/٢٤٧٦٥)، وهي مجلة معروفة تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، صدر منها أربعون مجلداً.

(٣) مسلم: صحيح مسلم (٣/١٢٥٥)، حديث (١٦٣١).

"الصدقة الجارية هي الوقف، وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه"^(١).

أقول: وقد عظّم هذا الحديث شأن الصدقة الجارية وشأن العلم النافع، فكيف إذا اجتمعا للمتوفى؟ بأن وقف ماله على العلم النافع فترك خيراً كثيراً بذلك.

والعلم من أعظم أبواب البر، ولقد تعددت صور الوقف على العلم في عصور المسلمين الأولى - لا سيما - عندما تعددت نفقات ذلك وكثرت، فمنها أجور المعلّمين ونفقات المتعلّمين، والكتب الدراسية وبناء المدارس وتجهيزها ومصاريف استمرارها، يقول الشيخ مصطفى الزرقا - رحمه الله - منتها ومرغباً في الوقف العلمي: "استقلت الدراسة العلمية واحتاجت إلى المؤسسات الخاصة، وجوز الفقهاءأخذ الأجر على التعليم فاتجه الوقف نحو المؤسسات العلمية، مما نشأ عنه اتجاه جديد في الوقف، وهو وقف الدور والحوانيت بالإيجار، ونشطت بسبب هذا حركة علمية منقطعة النظير، أتت بالعجائب في النتاج العلمي، ونشر الثقافة على أيدي فحول لمعوا في التاريخ الإسلامي، وكان معظمهم من ثمار الوقف العلمي"^(٢).

كيف تمثل المسابقات القرآنية شكلاً من أشكال العلم؟

والمسابقات القرآنية بأنواعها تمثل صورة من صور التعلم والتعليم

(١) النووي: شرح صحيح مسلم (١١/٨٥).

(٢) مصطفى الزرقا: أحكام الأوقاف (١٤).

القرآن؛ فمسابقة حفظ القرآن تدفع المتسابقين للإقبال على الحفظ الذي هو أداة مهمة للعلم والتعليم، ومسابقة التجويد تدعو المشارك للإتقان والانخراط في حلقات التجويد ودراسة هذا العلم، ومسابقة تفسير القرآن الكريم تدفع للتميز في القراءة والتعلم والفهم، وحتى مسابقات الأداء الصوتي المتقن للقرآن تُسهم في تحسين الصوت الذي حثّنا عليه النبي ﷺ فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من لم يتغم بالقرآن فليس منا»^(١)، وتحبّب القرآن الكريم إلى العباد، وتجعلهم يستمعون إليه ويخشعون عند سماعه، يقول ابن حجر-رحمه الله-: «ولا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنّم أكثر من ميلها لمن لا يترنّم؛ لأنّ للتطرّيف تأثيراً في رقة القلب وإجراء الدمع»، ونقل في ذلك الموضع إجماع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن الكريم^(٢).

الاعتبار الثالث: الفتوى بجواز دفع الزكاة للجمعيات والمسابقات القرآنية:

ومما يسوغ اعتباره في جواز الوقف على المسابقات القرآنية ولوازمها الفتوى عند فريق من الفقهاء المعاصرین بجواز إخراج الزكاة لدعم المسابقات القرآنية وجمعيات وهیئات تحفيظ القرآن الكريم، على اعتبار تلك الجمعيات جزءاً من مصرف (في سبيل الله)، الذي عدته آية مصارف الزكاة، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِيلِينَ عَلَيْهَا﴾

(١) رواه البخاري في صحيحه (٧٥٢٧)(٩/١٥٤).

(٢) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري (٩/٧٢).

وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوْبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيمَيْنَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ
مِّنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيَّ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ [التوبه: ٦٠].

ومن أفتى بذلك الشيخ عمر سليمان الأشقر - رحمه الله - وكان ضمن مجموعة من علماء الأردن^(١)، واعتبروا أن فيها نشرًا للقرآن الكريم وهدايته، وأن ذلك من أعظم أبواب الجهاد في سبيل الله، فهو ي Sidd ظلام الباطل بنور القرآن، وينقذ أبناء المسلمين، ويصلهم بهداية ربهم، وينشئ جيلاً قرآنياً يرجوه كل مسلم.

ومن أفتى بذلك الشيخ الجبرين - رحمه الله - فقال: «ونرى كذلك جواز صرف الزكاة في هذه الحفلات - أي حفلات تكرير الحفاظ للقرآن الكريم - إذا لم يوجد مصرف آخر ينفق عليها منه؛ لاعتبارها داخلة في الدعوة إلى حفظ القرآن، والتشجيع على الانضمام في تلك الحلقات»^(٢).

ونقلت لجنة الفتوى في موقع الشبكة الإسلامية على الشبكة العنکبوتية مثل هذا السؤال وأجابت عنه بعدم جواز دفع الزكاة لمشروعات تحفيظ القرآن؛ لأن مصرف (في سبيل الله) يشمل الجهاد القتالي وأمثاله، وليس تحفيظ القرآن في معناه، ونقل المفتى فيه عن ما سماه (المجمع الفقهي)

(١) والفتوى منشورة من وثائق جمعية المحافظة على القرآن الكريم في الأردن، موجودة على شبكة الإنترنت:

.(<http://society.hoffaz.org/?page=donate>)

(٢) موقع الشيخ الجبرين - رحمه الله - على شبكة الإنترنت، صفحة (<http://ibn-jebreen.com/?t=fatwa&view=vmasal&subid=12108>)

القول بجواز دفع الزكاة لجمعيات التحفيظ بأغلبية أعضائه^(١)، وممن قال بمنع إخراجها في مشاريع تحفيظ القرآن الكريم الشيخ الدكتور محمد المنجد ونقل ذلك عن الشيخ العثيمين - رحمه الله تعالى -^(٢).

والذي يترجح للباحث في هذه المسألة:

جواز إخراج الزكاة لمشروعات تحفيظ القرآن الكريم من جمعيات ومسابقات وحلقات وموقع ونحوها؛ وذلك لشمول مصرف (في سبيل الله) لها، على اعتبار أن في ذلك نصرة للقرآن وللدين، ومقاومة للأفكار الدخيلة والثقافات المدمرة للأمة، فإن القرآن الكريم إذا انتشرت ثقافته وكثير حملته، وشغل أوقات أبناء الأمة بتعلمها وحفظه وفهمه كان هذا جهاداً لنصرة الدين، لاسيما مع ضعف مفهوم الجهاد القتالي اليوم وانحساره إلا قليلاً.

وإذا ساغ هذا القول موافقة لمن أفتى بذلك من علماء الأمة المعاصرين، فإن الوقف على هذه المسابقات وجائزها و حاجتها أكد وأولى بالقبول؛ فإن الزكاة محددة المصارف، والوقف مفتوح المصارف؛ فهو مشروع في وجوه البر والقربة، وقد ثبت فيما سبق - في هذا البحث

(١) وينظر موقع الشبكة الإسلامية بصفحة عنوانها:
<http://www.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=20004>

لكني بحثت في فتاوى مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي فلم أعثر على تلك الفتوى.

(٢) موقع الشيخ المنجد على الإنترنت: (<http://islamqa.info/ar/ref/125481>)

- أن مسابقات القرآن الكريم وجه من وجوه البر والقربات، وهي من أعظم أبواب العلم والتعلم، فقد جعل النبي ﷺ أكبر الخيرية في تعليمه وتعلمه، فقد روى عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (خيركم من تعلم القرآن الكريم وعلمه) ^(١).

الفرع الثاني

بعض الصور التاريخية للوقف على التنافسات العلمية القرآنية

الوقف على المساجد - وهي المحل الأول لمدارسة القرآن الكريم -:

المساجد هي ساحات الدرس والتعليم، والمكان الأنسب لتعليم القرآن ودراسة علومه، وإن الرمز الأول هو دروس حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في ساحات المسجد الحرام، فقد تخصص في العناية بالقرآن الكريم تفسيراً، وكان المرجع لعلماء الأمة، وقد كان لحلقه الفضل في تأسيس مدرسة في علم التفسير.

وتبرز الدراسات العلمية الموثقة - فيما يخص أثر المساجد في المحافظة على القرآن الكريم والعناية بعلومه - أنه لم يتوقف بنشوء المدارس وتأسيسها فيما بعد، والمسجد الحرام بحلقاته العلمية أنموذج واضح على أهمية هذه الحلقات العلمية في القرنين السابع والثامن

(١) صحيح البخاري (٥٠٢٧) (١٩٢/٦).

للهجرة، وظلت الحلقات تتدارس تفسير الذكر الحكيم وآياته.

ولا يخفى أن المقصود بالحلقات هنا، ذلك النظام التعليمي القائم على إحاطة الطلاب بشيخهم، وهو نظام يعود إلى العصر النبوى، وقد استمر هذا الشكل بعد إنشاء المدارس الإسلامية^(١).

الحلقات القرآنية - الكتاتيب - والوقف عليها:

من الصور التعليمية القرآنية التي بدأت منذ فجر الإسلام الحلقات القرآنية، حتى إن النبي ﷺ جعل فداء بعض أسرى بدر من المشركين تعليم أبناء الصحابة الكتابة^(٢)، وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "علمت ناسا من أهل الصفة الكتابة والقرآن"^(٣).

وُعرفت الحلقات في التاريخ باسم (الكتاتيب)، وكانت تعنى بتعليم الصبيان الكتابة والقراءة، وكان يظهر فيها التنافس في التعلم والحفظ للقرآن الكريم، والاستمرارية التي - ربما - لا تترك الفتى إلا وقد حفظ القرآن وأتقنه.

(١) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، بحث: عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم، ص٩، ندوة العناية بالقرآن الكريم في المدينة المنورة ١٤٢١هـ.

(٢) ابن كثير، السيرة النبوية (٥١٢/٢).

(٣) رواه أبو داود في سننه (٣٤١٦)، (٢٨٥/٢). تحقيق: محمد محبي الدين، دار الفكر، بيروت.

الوقف على الحلقات القرآنية وأشكال ثمراته:

قام كثير من الخلفاء والحكام والقضاة بالإنفاق على العديد من الكتاتيب التي انتشرت في طول البلاد الإسلامية وعرضها، وكثيراً ما وقف الأثرياء المحسنون من التجار وغيرهم العقارات والمنقولات العينية لتكون سيولة وأرصدة مالية مستمرة، تتفق على الأساتذة والطلاب، وعلى ما يحتاجون إليه من وسائل وأدوات تعليمية ومرافق أخرى.

وكان كثير من هؤلاء المحسنين يقومون بتوفير الأثاث للمتعلمين، فضلاً عن المياه والخطب للدفع في الشتاء البارد، فحققوا في وقت مبكر ما تسعى إليه كثير من الدول اليوم مما يطلق عليه- مجانية التعليم-^(١).

وذكروا أن بعض أهل تونس خصصوا أو قافاً نقدية، توزع في كل يوم خميس على الغلمان المتعلمين، بعد سؤالهم في جميع ما قرؤوه وتعلّموه خلال الأسبوع بعثاً لهم بهم، وتسرية لنفوسهم، وترويحاً لخواطيرهم.

بل كان بعض المحسنين يرفد تلك الكتاتيب بجوائز ومكافآت مالية وعينية، وربما اشتري للمتعلمين الفاكهة ليأكلوها، والطّيب والعطورات ليدهنوا به رؤوسهم، ومن اللطائف المروية في هذا: أن هاشم بن مسرور التميمي - أحد فضلاء ومحبني القرن الثالث الهجري - كان يطوف على الكتاتيب في القيروان، ومعه الجوائز العينية والنقدية والطيب والفاكهه وغيرها، فيوزعها على الصبيان المتعلمين عموماً، ويخص الفقراء والأيتام

(١) أبو غدة، حسن: دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي (٢٠٦)، من أبحاث مؤتمر الوقف الثالث في السعودية.

منهم بأعطياته النفيسة، وذلك تشجيعاً لهم على طلب العلم^(١).

خلاوي التحفيظ في السودان:

وأما في السودان فانتشرت (الخلاوي) وهي الحلقات التي تعنى بتحفيظ القرآن الكريم، وتعتمد الخلاوي في تمويلها على الأوقاف، كما تتلقى تبرعات من أصحاب الخير الذين يؤمّنون بدور الخلوة في الحفاظ على كتاب الله، كما يُسهم أبناء القرى المحيطة بالغلال التي تصل إلى الخلوة كهدايا^(٢).

من المدارس القرآنية الوقفية القديمة:

- المدرسة الحجازية: أنشأها ابنة السلطان محمد بن قلاوون، وجعلت بجوار المدرسة سبيلاً فيه عدد من أيتام المسلمين، ولهم مؤدب يعلمهم القرآن، ويجري عليهم في كل يوم - لكل منهم - من الخبز النقي خمسة أرغفة، ومبلغاً من المال، ويقام لكل منهم بكسوتٍ الشتاء والصيف، وجعلت على هذه الجهات عدّة أوقاف جليلة يُصرف منها.
- دار القرآن الكريم الصابوني: حول دمشق، أنشأها أحمد الشهابي المعروف الصابوني؛ وبنى مكاناً للأيتام يختص بكل عشرة منهم

(١) المرجع السابق.

(٢) مقالة: الخلاوي مكتنِز العروبة والإسلام في السودان: موقع مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف الكويتية، على شبكة الإنترنت (<http://alwaei.com/topics/view/article.php?sdd=2043&issue=517>)

شيخ يقرؤهم القرآن؛ ووقف على هذا عدّة قرى غربي بيروت، تعرف هذه القرى بالصابونية.

- دار القرآن الدلامية: بالصالحية حول دمشق؛ أنشأها زين الدين دلامة بن عز الدين النصري، وقفها وشرط على الإمام الراتب أن يتصدّى شيخاً لإقراء القرآن لستة أنفار من القراء، ورتب للإمام وللطلاب ولكلّافة القائمين على وظائف تعليم القرآن رواتب سخية.
- دار الحديث الحسينية: وهي تعدّ من أشهر المؤسسات العلمية بالمغرب في العصر الحديث؛ وقفها الحاج إدريس بن الحاج محمد البحراوي وكانت قصره الرائع الأنيق، وقفها على القرآن والحديث، وقد جاء نص خطابه لدى إعلان الوقفية: إنني أحبس هذه الدار على القرآن والحديث، ولا أريد أن تكون في المستقبل إلا لهذه الغاية، ولا تحول إلى آية غاية أخرى^(١).

وهذا يشير إلى أن الوقف على شؤون القرآن الكريم ومشاريع تعليمه وتحفيظه قديم و معروف عند العلماء، وعمل دأب الصالحون والكبراء عليه، وكان له ثمرات في الكم الكبير والنوع المتميز لا تحصى عددا.

(١) الوقف عبر التاريخ: محمد محمود عطية (بحث مثبت على موقع ملتقى أهل التفسير / على الشبكة العنکبوتية).

المطلب الثالث

ال حاجات التي تتحف بالمسابقات القرآنية وصور الوقف عليه

الفرع الأول: احتياج المسابقات القرآنية للمال

المال عصب الحياة، وكل مشروع حياته يفتقر لحاجات، وهذه الحاجات لا تخلو من إنفاق المال وجهد الرجال، والمسابقات القرآنية بأنواعها تفتقر لحاجات متعددة، تتناسب طرداً مع حجم مشروعيتها، وعدد المستفيدين منها، والمكافآت التي توافق قدر المشاركة فيها.

وإذا لم يتوافر الدعم المالي الكافي للمسابقات القرآنية فغالباً ما يؤدي ذلك إلى إلغائها أو تأجيلها أو قيامها بشكل منقوص لا يحقق أهدافها على أتم الوجه، ومن ذلك ما قامت به وزارة الأوقاف المصرية في عام ٢٠١١م من تأجيل مسابقة القرآن الكريم المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة والتي قامت عليها (مؤسسة أبرار مصر لذوي الإعاقات الذهنية)، وعللت وزارة الأوقاف تأجيل الدعم المالي للمسابقة بسبب ترشيد الإنفاق^(١).

وقد ذكر تقرير مثبت على موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، حجم النفقات التي تنفقها المملكة العربية السعودية على مسابقات

(١) جريدة المصري اليوم، مقالة تأجيل مسابقة في القرآن للمعاقين ترشيداً النفقات) ٢٠١١/٧/١ ، ومثبت على الإنترنت في صفحة <http://www.almasryalyoum.com/node/473502>

القرآن - لا سيما - المسابقة الدولية السنوية (مسابقة الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله) التي تتبناها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وكذلك مسابقة الأمير سلمان بن عبد العزيز المحلية، ففي شوال من عام ١٤١٨ هـ أُعلن عن جائزة كبرى لحفظ القرآن الكريم هي جائزة الأمير سلمان بن عبد العزيز تقام في الرياض في كل عام، وقد بلغ مجموع جوائزها حوالي مليون وخمسمائة ألف ريال سعودي يدفعها سموه الكريم من حسابه الخاص؛ رعاية للقرآن وتشجيعاً على حفظه وحسن تلاوته^(١).

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن هذه المبالغ المالية التي تنفق على مسابقات القرآن الكريم ليست بسرف ولا تبذير؛ فإن المسابقة القرآنية إذا حققت أهدافها وكانت منضبطة في اختباراتها ونتائجها فالالأصل أن ينفق عليها بسخاء يليق بالقرآن الكريم وقدر حملته، وليس الشؤون الرياضية والفنية التي ينفق عليها العالم الملايين بأولى من الاهتمام بالقرآن الكريم وأهله، بل هو أولى بالاهتمام؛ فهو مصدر شريعة الأمة ومنهاج حياتها، والنور التي أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور، والحافظون المتقنون له قد بذلوا وبيذلون جهوداً تستحق التكريم والتقدير.

(١) تقرير: عناية المملكة العربية السعودية بالقرآن الكريم، وهو مثبت على موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف على شبكة الإنترنت:
<http://www.qurancomplex.org/Display.asp?section=4&l=arb&f=write00012&trans>

الفرع الثاني

ال حاجات التي تتحت بالمسابقات القرآنية

أولاً: نفقات الإدارة والإعداد والمتابعة والإعلام:

المسابقة القرآنية مشروع كبير - لا سيما - إذا كانت دولية تستقطب المشاركين من أنحاء متفرقة من العالم، و شأن هذه المسابقات محتاج لإدارة خبيرة، تأخذ على عاتقها تنظيم المسابقة من ألفها إلى يائها، وأذكر هنا بعضاً من هذه المهام الإدارية المنوط بها إدارة المسابقات القرآنية.

المهام الإدارية الالزامية للإعداد للمسابقة القرآنية:

- وضع الأهداف والأنظمة والفتئات المستهدفة بالمسابقة، وشروط المشاركة بها وبرنامجهما وفعالياتها.
- تحديد مستويات المسابقة المشارك بها وجواائز كل مستوى.
- تجهيز استمارات المشاركة واستقبالها وفرزها، وإخطار المشاركين بنتائج تقديمهم ومتابعة التواصل معهم.
- تأمين الجهات الراعية للمسابقة والنفقات المترتبة عليها.
- تجهيز وسائل الإعلان عن المسابقة والدعوة إليها، والتنسيق مع وسائل الإعلام المناسبة لعرضها.
- مخاطبة الجهات المعنية - الرسمية والخاصة - بالمسابقة ومعلوماتها.
- حجز الأماكن التي تتعلق بالمسابقة من فنادق وقاعات ومدرجات ونحوها.
- تحديد لجان التحكيم ووضع الأسس للاختبارات التحكيمية.

- تحديد مهام القائمين على المسابقة، و اختيار فرق مناسبة لمتابعتها والقيام باستقبال المشاركين فيها ورعايتهم، وقد يتطلب ذلك شؤون الترجمة والتعریف وقضاء الحاجة المتعلقة بهم.
 - وضع البدائل والتحسب للطوارئ في كل مرحلة من مراحل الإنجاز.
 - تنظيم احتفاليات الافتتاح والختام وما تستلزم من دعوات وكلمات وقرارات وترتيبات كاملة^(١).
- ولا يخفى أن هذه المهام التي ذكرتها وما لحقها - مما لم أذكره - تحتاج لجهد إداري كبير، واجتماعات عمل متتالية، كل منها يتطلب إنفاقاً على المديرين واتصالاتهم وعمل (السكرتاريا) الخاص بهم، وقد يستعينوا بخبراء من الخارج يسهموا في إنجاح العمل وخروجه بالشكل المناسب.
- كما أن في ثانياً هذه المهام - التي ذكرتها - نفقات متعددة تتعلق بالإعلان عن المسابقة وتفاصيلها في وسائل الإعلام، ومطبوعات تحتويها، وهدايا تقدم للضيوف والرعاية وجهات الخدمات والإدارة.

ثانياً: نفقات الإقامة والتنقلات:

تعدّ نفقات إقامة المشاركين في المسابقات القرآنية وتنقلاتهم من أكبر حاجات المسابقات القرآنية المالية، إذ يتطلب المشاركون في المسابقة - سواء كانوا من المتسابقين أم من لجان التحكيم - حجوزاً في

(١) لم يعثر الباحث على من كتب كتابة منهجية في تلك المهام، فاعتمد على معلوماته العملية فيما شارك به من الإعداد لبعض المسابقات في جمعيات تحفيظ القرآن بالمملكة الأردنية الهاشمية، ومشاركته في المسابقات بالأردنية والماليزية.

الطائرات ووسائل النقل المتنوعة، ويطلب مكثهم في بلد استضافة المسابقة مدة كافية لإجراء الاختبارات وحضور التكريم، وهذه الإقامة تتطلب حجوزات فندقية، ومصاريف تتعلق بالطعام والشراب والتنقل لأعداد غالباً ما تكون بالعشرات.

وقد ورد في تصريح لوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف البحرينية أنها تستعد لإطلاق مسابقة البحرين العالمية لتلاوة القرآن الكريم عبر الإنترنت، في بادرة هي الأولى من نوعها عالمياً، وأوضح التصريح أن ما يميز مسابقة البحرين العالمية مقارنة بالمسابقات القرآنية الأخرى أن تلك المسابقات توجه الدعوات للمشاركة بمتسلق، والمشاركات فيها محدودة، أما مسابقة البحرين العالمية فمفتوحة لكل من يريد المشاركة فيها، مادام قادراً على الدخول على شبكة الإنترنت، وهو أمر أصبح متيسراً وفي متناول الجميع تقريباً.

وتتم المشاركة فيها عبر إدخال بيانات المتسلق وتسجيل تلاوته، ومن ثم تقوم لجان فنية متخصصة تعمل عن بعد بتصفيّة المتسلقين عبر خمس مراحل، وصولاً لترشيح خمسة فائزين لتكريمهم^(١).

وقد ألمح المقال في ختامه إلى أن المسابقة بهذه الصورة جزء من خطة تستشرف رؤية البحرين الاقتصادية، وأقول: إن عقد المسابقة عبر

(١) مقال: البحرين تستعد لإطلاق مسابقة عالمية لتشريف القرآن عبر الإنترنت، مثبت على موقع إخبارية بحرينية (الوسط) على شبكة الإنترنت، تحت عنوان: (<http://www.alwasatnews.com/3645/news/read/697660/1.html>)

الإنترنت يقصد به أيضاً ترشيد الإنفاق على المسابقة في التنقلات والإقامات مما يزيد النفقات بشكل كبير.

ثالثاً: الجوائز التشجيعية والتكريمية:

المسابقات القرآنية قائمة على فكرة التنافس في الخير، والتنافس جزاؤه التكريم عند الله تعالى، ثم عند الجهة المنظمة لهذا الميدان من التنافس، والنفوس فطرت على حب التكريم، والجوائز على التسابق المشروع مشروعة بضوابطها^(١)، وقد سُئل الشيخ الجبرين - رحمه الله - عن تلك الجوائز فأفتى بجوازها، واعتبرها تشجيعية تكرم من سبق، كأن يقال مثلاً: من حفظ القرآن كله يعطى جائزة تشجيعاً له وحثاً للآخرين، أو من حفظ من القرآن كذا فله كذا، مع تأكيده على أن الفاعل يجب عليه الحرص على إخلاص النية، وأن الذي يحمله هو إرادة الثواب الأخرى، وإنما يأخذ هذا تقوية له، فلا يكون هذا هو الهدف^(٢)، وينبغي أن تكون الجوائز التكريمية لحفظة القرآن والمشاركين في مسابقتها مجانية، تناسب قدر حملة القرآن الكريم، وتعينهم على مواصلة مشوار التميز، وتحث الناس على الإقبال على التنافس في حفظه، مع التأكيد على أن مقصد المشاركين ينبغي أن يكون حفظ القرآن تقرباً لله تعالى.

(١) وقد أشرت إلى تلك الضوابط كما أوردها مجمع الفقه الإسلامي في فرع مشروعية التسابق العام وبالقرآن الكريم.

(٢) نقلًا عن موقع صيد الفوائد في صفحات خصصها لمحاضرات الشيخ الجبرين - رحمه الله -، وعنوان الصفحة

والجوائز في مسابقات القرآن على قسمين:

- أ - جوائز تكريمية تفضالية للفائزين المتميزين.
ب - جوائز تشجيعية متساوية لمن شارك في المسابقة حيالها كانت مرتبته.

وهذه الجوائز لها كلفة مالية كبيرة - في العادة - خصوصاً إذا ما تحدثنا عن المسابقات الدولية العالمية التي يدعى إليها أعداد كبيرة من المشاركين، فقد بلغ مجموع جوائز مسابقة الملك عبد العزيز الدولية في المملكة العربية السعودية مليونا وخمسة وسبعين ألف ريال سعودي، موزعاً على النحو الآتي^(١):

الفرع الخامس	الفرع الرابع	الفرع الثالث	الفرع الثاني	الفرع الأول	الترتيب
٢٥.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	٨٠.٠٠٠	١٠٠.٠٠٠	الفائز الأول
٢٠.٠٠٠	٢٥.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	٩٠.٠٠٠	الفائز الثاني
١٥.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	٤٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	٨٠.٠٠٠	الفائز الثالث
١٠.٠٠٠	١٥.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	الفائز الرابع
٥.٠٠٠	١٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	٤٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	الفائز الخامس
٧٥.٠٠٠	١٠٠.٠٠٠	٢٠٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠	٤٠٠.٠٠٠	المجموع
١٠٧٥.٠٠٠		المجموع الكلي			

(١) ينظر موقع الامانة العامة للمسابقات القرآنية التابع لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية على شبكة الإنترنت، على صفحة: (http://www.alquran.gov.sa/?page_id=109).

وأما المسابقة المحلية التي تعقدها المملكة العربية السعودية باسم مسابقة الأمير سلمان المحلية، فجوائزها بالريال السعودي موزعة على النحو الآتي^(١):

الفائز الثالث	الفائز الثاني	الفائز الأول	الفرع
٦٦.٠٠٠	٦٨.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	الأول
٤٦.٠٠٠	٤٨.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	الثاني
٣٦.٠٠٠	٣٨.٠٠٠	٤٠.٠٠٠	الثالث
٢٦.٠٠٠	٢٨.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	الرابع
١٦.٠٠٠	١٨.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	الخامس

رابعاً: الحاجات الخدمية الثابتة:

فأي مسابقة قرآنية تعقد لابد أن يتوافر لعقدها حاجات خدمية ثابتة ويمكن تعداد أهمها في:

- ١ - المباني والقاعات: الالزام لعقد المسابقة فيها، وقد تكون لإجراء الاختبارات، أو لعقد الندوات التي تحتف بأيام المسابقة وتقام على هامشها، أو للاحتفال الافتتاحي أو الختامي لأيام المسابقة وفعالياتها.
- ٢ - الأجهزة الصوتية والإعلامية: ولا بد منها لبث صوت المتسابقين ولجان التحكيم، وربما كان من الحكمة تسجيل تلك التلاوات

(١) ينظر الموقع السابق على صفحة (http://www.alquran.gov.sa/?page_id=111)

وبِّها، وتقديم الفقرات التي ترافق المسابقة القرآنية وفعالياتها المختلفة^(١).

٣- وسائل النقل الداخلية: التي تتکفل بنقل المشارکين من مكان لآخر، و تستطيع استيعاب ذلك العدد المجتمع في مكان واحد، والذي يتنقل - غالباً - بـشكل جماعي.

والخلاصة أن تکاليف المسابقات القرآنية المالية متعددة وكبيرة، وهي تحتاج إلى آلية دعم، تمتاز بالثبات والاستمرارية، لكي تتسنم هذه المسابقات بالتميز المطلوب، لتحقيق أهدافها السامية في النظرة والواقع.

الفرع الثاني

صور الوقف المتاحة على الحاجات المحتففة بمسابقات القرآنية

بعد أن استعرض البحث الحاجات التي يفتقر إليها إعداد وتنظيم المسابقة القرآنية، فقد وجب البحث في الصور المتاحة للوقف على هذه المسابقات لسد تلك الحاجات، ومن هذه الصور ما يأتي بيانه.

(١) وذلك مهم لنشر فكرة المسابقات والدلالة عليها كمشروع وقفي، كما سيأتي بيانه في مطلب نشر الوقف وفكرته بين المترعدين والمحسنين.

أولاً: المشاريع الوقفية المنتجة للمال:

من أشهر صور الوقف وصيغه ما يمكن تسميته بالمشاريع الوقفية المنتجة للمال، وهذه الصورة عُرفت منذ فجر التاريخ الإسلامي، فقد وقف الأولون حوائطهم، غاللها وعوائدها على المشروعات التعليمية^(١)، ووقفوا حوانيت ومشاريع تجارية يذهب ريعها لتلك المساجد والمدارس، ولمصلحة الطلاب والقراء وكل ذي حاجة يتقرب بدعمها.

وفي هذا العصر يمكن تشجيع الوقف المنتج للمال، من خلال ما أذكره من إجراءات باعثة على ذلك، وأن ترصد غالاته التجارية وعوائده المالية لمصلحة نفقات المسابقات القرآنية وحاجاتها من ميزانية إدارية، ونفقات إقامة وتنقلات، وجوائز وهبات، فتتميز وتنجح في تحقيق أهدافها على اتم وجه.

ثانياً: الصناديق الوقفية:

وهي صيغة وقفية جديدة دعت إليها حاجات المجتمع، وتقوم على فكرة التعاون في استثمار الأموال النقدية استثماراً مشتركاً في صندوق، وتحرص شمارها في جانب من جوانب الحاجات المجتمعية كالتعليم وتحفيظ القرآن والصحة ونحوها، وتغطيه عن طريق القروض أو المساهمات الخيرية، ويشارك فيها كل متبرع لهذا لصندوق شراكة مفتوحة، وتشرف عليها مجالس وهيئات تدير شؤونها، من جمع واستثمار وإنفاق وردّ وهكذا^(٢).

(١) كما عرضت ذلك في غير موضع من هذا البحث.

(٢) الزحيلي، محمد: الصناديق الوقفية (٣١)، مهدي، محمود أحمد: نظام الوقف في التطبيق المعاصر: (١٠٣).

ومن تلك الصناديق الوقفية ما أنشأته الأمانة العامة للأوقاف في الكويت وقصدت بإنشائها إحياء سنة الوقف وتطوير مسيرته، وتفعيل الدور التنموي له في خدمة المجتمع وتلبية احتياجاته، ومنها الصندوق الوقفي للقرآن الكريم وعلومه أحد أبرز صناديق الخير التي أنشأتها الأمانة، فهو الصندوق المختص برعاية القرآن الكريم، والتشجيع على حفظه وتلاوته، وتشجيع البحوث والدراسات في علومه، وتقديم الدعم المناسب لها ومن ثمرات هذا الصندوق الوقفي مسابقة الكويت الكبرى لحفظ القرآن الكريم وتجويده، والتي يقوم الصندوق بدعمها وسد حاجاتها^(١).

وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة عشرة التي عقدت في سلطنة عُمان جواز العمل بالصناديق الوقفية بما فيها من وقف النقود والأسهم، وجاء في القرار:

"وقف النقود جائز شرعاً؛ لأن المقصد الشرعي من الوقف وهو حبس الأصل وتسبيل المنفعة متحقق فيها؛ ولأن النقود لا تتعين بالتعيين وإنما تقوم أبداً بها مقامها، ويجوز وقف النقود للقرض الحسن، وللاستثمار إما بطريق مباشر، أو بمشاركة عدد من الواقفين في صندوق واحد، أو عن طريق إصدار أسهم نقدية وقفية تشجعاً على الوقف، وتحقيقاً للمشاركة الجماعية فيه"^(٢).

(١) ينظر: صفحة صندوق القرآن وعلومه على موقع الأمانة للأوقاف الكويتية، بعنوان:
<http://www.awqaf.org.kw/Arabic/AboutMunicipality/EndowmentFunds/Pages/FundView.aspx?FundID=1>

(٢) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي، ترتيب: جميل أبو سارة (٢٦٠/١).

وفي السعودية تناهى غير واحد من العلماء والدعاة لإنشاء ودعم (الصناديق الوقفية) لمصلحة جمعيات تحفيظ القرآن بحلقاتها ومسابقاتها، حتى تستطيع الاستمرار في أداء رسالتها على الوجه المطلوب^(١).

ثالثاً: الأسماء الوقفية:

الأسماء الوقفية مستندات مالية يشتريها المحسنون ويسيئمها بها في تأسيس مشروع ثابت لغاية خيرية مجتمعية، كإنشاء قنوات تلفزيونية عن طريق الأسهم، وكذا مدارس ومعاهد منتجة، وغير ذلك من المشروعات الأهلية الخيرية^(٢)، ويمكن عن طريق هذه الأسهم إنشاء مصلحة تجارية أو استثمار مشروع تعليمي ونحوه، يشارك فيه الواقف بجزء من أسهمه ويستثمرباقي، ويكون مردود أسهمه الموقوفة عائداً لمشروعات المسابقات القرآنية.

ومن التجارب المعاصرة التي استخدمت الأسهم الوقفية النقدية لمصالح منها خدمة القرآن الكريم، الأمانة العامة للأوقاف في إمارة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة، حيث أطلقت مشروعها شاملاً لمختلف أوجه الخير، وقد جاء في موقع الأمانة على شبكة الإنترنت أنه تم الانتهاء -

(١) مقال بقلم: الدكتور عبدالرحمن المطروحي رحمه الله: أثر الوقف في دعم مسيرة جمعيات تحفيظ القرآن الكريم، مثبت على موقع التواصل الاجتماعي (Facebook) شبكة الإنترنت.

(٢) محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع .(٢١٨)

ولله الحمد - من بناء الثمرة الأولى للمشروع وهي بناية بتكلفة (١٨) مليون درهم إماراتي، تحتوي على ٦٠ شقة سكنية تم تأجيرها بالكامل.

وهو يتتيح فرصة المشاركة لجميع شرائح المجتمع في هذا المشروع، ولا يقتصر دعمه على الأغنياء من أهل الخير، بل يشارك الكل فيه من خلال شراء قسائم للتبرعات ابتداءً من خمسة دراهم.

ومن مصارفه مصرف خدمة القرآن الكريم، ويهدف إلى فتح باب المشاركة في دعم مؤسسة القرآن الكريم والسنة بالشارقة، والتي تشرف على شؤون القرآن وحلقاته ومسابقاته وجميع فعالياته.

رابعاً: وقف مراقب المسابقات القرآنية وما تحتاجه من الخدمات الفنية:

بعد أن بينت بالبحث الحاجات المحتفظة بمسابقات القرآن الكريم، فإن يمكن أن يكون الوقف مرفقاً أو حاجة فنية خاصة بالمسابقة القرآنية من مثل ما يأتي:

١- المبني المناسب: يشكل مركزاً للمسابقات القرآنية بأنواعها، يقوم على استيعاب فعالياتها، واستضافة مشاركيها في جنباته، ولا يخفى ما في ذلك من توفير نفقات الإقامة للمشاركين والإداريين.

٢- وسائل النقل: توفر على مصلحة نقل المشاركين والإداريين للمسابقة، وحالات المسابقات عامة، فنفقات النقل كبيرة، ويمكن أن تخصص للمسابقة وسائل موقوفة، فإذا ما انتهت فعاليات المسابقات عادت هذه الوسائل لمصلحة الجمعيات الخيرية القائمة على تحفيظ القرآن الكريم طيلة العام.

٣- الأجهزة الصوتية خاصة والفنية عامة: والتي تخدم عقد المسابقة وإيصالها للإعلام، وتحقق التميز في الأداء التنافسي للمشاركين، وهذا فيه توفير كثير من الجهد والنفقات في إطار عقد المسابقات القرآنية.

٤- مراكز الدراسات التطويرية: وتعنى بالأبحاث التي تطور عمل المسابقات القرآنية خاصة، ودراسات القرآن الكريم وعلومه عامة، ويدرك هنا للملكة العربية السعودية ما قامت به من إنشاء كرسى القرآن الكريم وعلومه والذي أنشأ وفقاً علمياً، يهدف لتطوير الدراسات القرآنية، وتطوير المناهج الجامعية القرآنية، ووضع الأسس والمعايير للتدريس القرآني، ودعم المدرسين بالأبحاث والمقررات الدراسية، ولا يخفى ما في هذه التخصصية في العمل، والتطوير في الأفكار من عائد كبير على المسابقات القرآنية، وكل ما يتعلق بها من شؤون واحتياجات^(١).

(١) وينظر: موقع الكرسي على شبكة الإنترنت، بعنوان
.(<http://c.ksu.edu.sa/quranchair>)

المطلب الرابع

إجراءات معاصرة لنشر الوقف على المسابقات القرآنية

بعد البحث في مشروعية الوقف على المسابقات القرآنية وإثباته، وبيان صوره القديمة والمعاصرة والمقترحة منها، فإنه يسوغ البحث في تدابير معاصرة وإجراءات عملية لنشر فكرة الوقف على المسابقات القرآنية، كتطبيق عملي لما سبق ذكره من أساسات فقهية تأصيلية ووصفية لواقع الحاجات المحيطة بالمسابقات القرآنية.

الفرع الأول

نشر فكرة الوقف العام وعلى المسابقات القرآنية خاصة وبيان أهميته وفضله

التعریف بالشيء هو طریق تصویره فی الذهن، وتمثیله إن كان أمراً عملياً، وبالباحث يرى أن هناك قصوراً فی معرفة المسلمين عامة - ولا سيما - المحسنين منهم، بصورة الوقف وحكمه، فإن ما جرت عليه معرفة الناس هو التصدق المباشر والمقطوع دفعه واحدة، أما فكرة الوقف المبنية على حبس الأصل وتسييل المنفعة فكثير منهم لا يعرفها.

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَجُلِهِ عَنْهَا قَالَ: (أَصَابَ أَصَابَ عُمَرٌ بِحَيْثَ أَرْضًا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصُبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ فَقَالَ

رسول الله ﷺ: (إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَاهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا)...^(١).

وهذا يدل لأهمية تعريف الناس بفكرة الوقف ونشرها بينهم، فإن النبي ﷺ أرشد عمر رضي الله عنه والأمة لباب عظيم من أبواب الصدقة الجارية ليلاقوا إليه ويقبلوا عليه.

ثم جرت عادة العلماء بعد أن يعرّفوا الشيء أن يذكروا فضله وأهميته، وذلك حتى يرحب فيه المخاطبون ويقبلوا عليه، وباعتبار الوقف تبرعاً وبذلاً فإن النفس لا بد أن ترغّب فيه، فإن في النفس مضادة للبذل بما جبلها الله عليه من الشُّحّ، وفي الترغيب في التصدق والإإنفاق يقول المولى عَزَّ ذِلْكَ: ﴿لَنْ تَنَالُوا إِلَيْهِ حَقَّ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُعْلِمُ عَلِيهِمْ﴾ [آل عمران: ٩٢] ، قال الشربيني الشافعي - رحمه الله -: "لَمَّا سَمِعَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه هذه الآية رَغَبَ فِي وَقْفِ بَيْرُحَاءَ وَهِيَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ"^(٢).

وقد جاء في موضوعات هذا البحث ما يدل لمشروعية الوقف على المسابقات القرآنية باعتبارها علماً نافعاً، وقربة إلى الله تعالى، ومشروعات خيرية تهدف إلى صنع جيل متمسك بكتاب الله سائراً على نهجه، ومفتقرة إلى دعم مالي مستمرٍ ومتجدد، ومن أجل ذلك التعريف والتبيان فإني أذكر بعض الإجراءات العملية:

(١) متفق عليه: (صحيح البخاري: (٤/١٢) حديث (٢٧٧٢)، صحيح مسلم: (٣/٥١٢)، حديث (٢٦٣٢)).

(٢) الشربيني: معنى المحتاج (٢/٣٧٦).

أولاً: التعريف بالوقف في مراحل التعليم المدرسي والجامعي:

وذلك عن طريق المنهاج الذي يقدم للطلبة، وإدراج أحاديث النبي ﷺ التي تبين فضل التصدق والوقف فيه، وتاريخ بعض الأوقاف المهمة كالمساجد والمدارس كأوقاف القدس والأزهر في مادة التاريخ، فينشأوا على حب ذلك وإعظامه والدعوة إليه بالقول والعمل.

والعمل على تخصيص مادة للوقف في مناهج التعليم الجامعي، والتعريف به من الناحية الشرعية والقانونية، ولا أقل من أن يدخل مبحث (الوقف) للطلاب في التخصصات الأخرى في مادة عامة كالثقافة الإسلامية.

ثانياً: الاهتمام الإعلامي في الدول الإسلامية بنشر فكرة المسابقات القرآنية والوقف عليها:

وذلك من خلال المساحات الإعلامية، والقيام بتعريف الناس بتلك المسابقات القرآنية وثمارها، وأليات الوقف عليها، ومن أين يبدأ الواقف طريقة لوقف بنائه أو مشروعه الاستثماري، ويستلزم ذلك أموراً مهمة منها:

أ - إحاطة الناس بالمسابقات القرآنية وحاجاتها التي تفتقر إليها.

ب - عرض ثمار المسابقات القرآنية والحفاظ الذين شاركوا فيها، وتميز تلاواتهم وحفظهم وأصواتهم ومهاراتهم.

ج - نشر أخبار الوقف على المشروعات العلمية والقرآنية والدلالة عليه.

د - اللقاءات والحوارات التي تبين الوقف وأنواعه وصيغه وكافة شؤونه^(١).

(١) المهدى: أثر الوقف على الدعوة إلى الله تعالى (٤٧١).

هـ- تخصيص مجلات علمية للوقف وأبحاثه وفعالياته.

ثالثاً: استثمار منابر الدعوة إلى الله بالحث على الوقف العلمي:

وذلك من خلال برنامج محدد يقوم على ما يلي:

أـ - خطبة مسجدية في العام - مرة واحدة على الأقل - في شأن الوقف عامة والوقف على مشروعات القرآن الكريم ومسابقاته، وبيان حكمه وفضله، ونماذج تطبيقية له.

بـ - تركيز المواقع الدعوية على شبكة الإنترنت على حملات التبرع، والبحث على الوقف لمصلحة مدارس وجمعيات تحفيظ القرآن الكريم.

جـ - تخصيص يوم سنوي يسمى يوم (الوقف) بهتم فيه بالأوقاف ورعايتها، ويدعى فيه إلى المشاركة بحملة تبرعات على شبكات التلفزة؛ وذلك لتسجيل أوقاف جديدة معنية بشؤون الجمعيات القرآنية ومشروعاتها.

رابعاً: وقف القدوتات على المسابقات القرآنية و حاجاتها:

وهذا جانب دعوي إعلامي في غاية الأهمية، فإن الناس إذا رأوا ذلك منهم كان حريّاً أن يفعلوا مثلهم، ولا حرج أن تسمى الأوقاف باسمهم أو اسم عائلاتهم، وقد سميت المدرسة المنصورية نسبة إلى المنصور بن قلاوون، والظاهرية نسبة إلى الظاهر بيبرس وهكذا، والله تعالى يقول: ﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هُنَّ﴾ [آل عمران: 271]، وما دامت قد صدقت النوايا فالكلّ مقبول بإذن الله^(١)، ولكن وجود النماذج العجيبة مدعوة لأن

(١) الطبرى، ابن جرير: جامع البيان (٥٨٢/٥).

يدفع المحسنين للبذل، فهذا مما يبين الاستحباب عملياً كما فعل ذلك رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنه.

فقد قال عمرٌ وبن الحارث رضي الله عنهما: (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضاً جَعَلَهَا صَدَقَةً)، وفي رواية: (وَأَرْضاً جَعَلَهَا لَابْنِ السَّيْلِ صَدَقَةً)^(١)، وهذا يمثل السنة الفعلية له ﷺ، في كونه أول من ي عمل بما يدعو إليه، فهو عليه السلام، قد توفي وبقي عمله لم ينقطع في أبواب الصدقات الوقفية على المحاجين.

وقد كان أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنه نماذج حية في ذلك فقد حدث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه ما من أحد من أصحاب النبي ﷺ ذي مقدرة إلا وقف^(٢)، وقال الشافعى - رحمه الله -: بلغني أن ثمانين صحابياً من الأنصار تصدقوا بصدقات محرمات، والشافعى يسمى الأوقاف: الصدقات المحرمات^(٣).

(١) البخاري: صحيح البخاري 15/6، حديث 4461.

(٢) الألباني: إرواء الغليل 29/6 حديث 1581، وقد أورده ولم يخرجه، وقد ذكره من قبله كثيرون منهم ابن قدامة المقدسي في المعنى 206/6.

(٣) الشربيني: معنى المحتاج 2/376.

الفرع الثاني

عرض الحاجات التي تفتقر إليها إقامة المسابقات القرآنية

وأقصد بذلك أن يتضح لدى عامة الناس - ولا سيما القادرين منهم ماليا - ما تحتاجه هذه المشروعات التنافسية القرآنية، من مال نقدى، أو بنيات وعقارات، أو وسائل نقل، أو أجهزة صوتية وإعلامية^(١).

وليس هذا بداعا من القول فإن من النصوص الشرعية التي نقلت إلينا ما يبين فيه النبي ﷺ حاجات المجتمع والتي ندب المسلمين لسدّها وتأمينها لإخوانهم، فقد أخرج البخاري - رحمه الله - في صحيحه قول النبي ﷺ: «من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين»، فاشترتها عثمان رضي الله عنه^(٢)، وفي هذا الحديث عرض نبوي كريم لحاجة مجتمعية، مما أدى إلى تفاعل الصحابة رضي الله عنهم معها لسدّها، وتحقيق نفع للمسلمين بها.

وروى عثمان رضي الله عنه قال: (لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ضاق المسجد بأهله، فقال: «من يشتري هذه البقعة من خالص ماله فيكون فيها كالMuslimين وله خير منها في الجنة»، قال عثمان رضي الله عنه: فاشتريتها من خالص مالي فجعلتها بين المسلمين)^(٣)، وقد تضافرت الأحاديث الشريفة على ذلك، مما يوضح

(١) كما عرضت ذلك في المطلب السابق.

(٢) البخاري: صحيح البخاري (٣/١٠٩)، حديث أورده البخاري في تصدير الباب.

(٣) مسند أحمد: (١/٨٨)، حديث (٥٥٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

أهمية الدلالة على حاجات المجتمع ليتندى الناس للتصدق والوقف عليها.

وإن كثيرا من الناس لا يعرفون أين يضعون أموالهم وصدقاتهم، بل من غريب ما نراه اليوم أن يتكدس فرش المساجد ويتجدد مرارا - على أهميته وفضل فعله، أو تؤمن ببرادات المياه في بعض المساجد أكثر من حاجة المصلين إليها بكثير^(١)، ثم تلتفت إلى حاجات المشروعات التربوية والتنافسية الخيرة فلا تجد من يقوم لسدّها وتوفيرها، وهذا الواقع يتطلب وجود خطة إعلامية يتولى تنفيذها المؤسسات الدعوية الحكومية والخاصة، وباستخدام وسائل وأساليب الإعلام المعاصرة، والاستفادة من رموز رجال الدعوة الإسلامية الثقات في هذا المجال^(٢)، ومن الوسائل والإجراءات التي يمكن أن تعمل على ذلك:

أولاً: إنشاء مؤسسات خيرية مجتمعية هدفها جمع الحاجات الخيرية ونشرها:

فإن العمل كفريق يؤتي نتائج وثمارا لم يكن ليؤتيها العمل الفردي، وإن كان في كل منها خير، وذلك لما في العمل التعاوني من التشاور والتآزر والقوة والاستطاعة الإعلامية منها والمادية، والله تعالى يقول:

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّقَوْىٰ لَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ﴾ [المائدة: ٢].

(١) وهي من مشاهدات الباحث المتكررة.

(٢) شحاتة: إحياء نظام الوقف، ضرورة شرعية وحاجة إنسانية (٦)، وهو منشور على موقع كاتبه على شبكة الإنترنت (<http://www.darelmashora.com>) [٢].

ثانياً: ضرورة توثيق المسابقات القرآنية، وما تحتاجه من نفقات مالية و حاجات خدمية:

وذلك لاستثمارها في جذب الواقفين والمحسنين، وثبت أن التصوير والأرشفة والأرقام الحقيقية تزيد في ثقة المحسن في الجهة التي ينوي الوقف من أجلها، فالوقف استثمار خيري عند الله تعالى، والمستثمر يجب أن يطمئن إلى مشروعه المالي الاستثماري، أن يؤتي أكله ويحقق أحسن الأرباح في الآخرة.

ثالثاً: استثمار الإعلام من تلفاز وإنترنت ومجلات وصحف في الدعوة إلى الحاجات الوقفية:

والعالم اليوم يعيش ثورة إعلامية مسموعة ومقروءة ومرئية ينبغي استثمارها، وبمواد جاذبة، مما يمكن فيه تسليط الضوء على حاجات الأمانات العامة للمسابقات القرآنية والجمعيات الخيرية ونحوها.

الفرع الثالث

اجراءات داعمة لنشر الوقف على احتياجات المسابقات القرآنية وجوائزها

أولاً: تيسير الوقف على حاجات المسابقات القرآنية وجوائزها:

التيسير أساس من أساسات المنهج الفقهي الإسلامي، وله أثر ظاهر في تطبيق المكلفين للأحكام والتزامهم بها، وهو مقصد من مقاصد الشرع، فالله تعالى يقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وإذا كان فعل الواجبات يدخله التيسير وهو حق لازم على المكلف، فمن باب أولى أن يدخل التيسير باب التبرعات، والنفس فيها محتاجة إلى التأليف والتحث والإقبال.

ولقد ساق الشاطبي - رحمه الله - في المواقف أدلة التيسير في الشريعة ثم قال - رحمه الله - : «إِنْ ترَكَ الترخص قد يؤدي إلى الانقطاع عن الاستباق إلى الخير، والساممة والمملل، والتنفير عن الدخول في العبادة، وكراهة العمل، فإن الإنسان إذا توهم التشديد؛ كره ذلك ومله، وربما عجز عنه في بعض الأوقات..»^(١).

ومن هنا فإنه يسوغ القول: إن الجهات المعنية بالأوقاف ينبغي أن تشرع في تيسير التعامل مع الوقف حتى يعمّ ويزداد ويرغب فيه، ويكون

(١) الشاطبي: المواقف في أصول الشريعة (١/٥٢٤). (بتصرف يسيرا).

ذلك التيسير في:

- ١ - إنشاء الوقف ومتابعته، وذلك من خلال اللجوء إلى الوسائل الحديثة فيه، كشبكة الإنترنت ونحوها.
- ٢ - الأحكام الفقهية الاجتهادية المتعلقة فيه، ومن ذلك أن الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت أخذت بالقول الذي يجيز الرجوع عن الوقف إلا في مسجد أو مقبرة^(١)، وذلك نظراً لمصلحة حاجات المجتمع اليوم.

ثانياً: انضباط عمل الجهة الناظرة للوقف بما يحقق الثقة بها:

لعلّ من أهمّ أسباب زيادة التعامل المالي بين الناس هو (الثقة)؛ فإنّ الإنسان يحب ملكه وماله، ولا يفرط فيه، وفي توافر الثقة في الجهات القائمة على أوقاف العلم مزيد من بذل المحسنين لأموالهم.

ووهذه المزية ظاهرة في الأثر الذي جاء فيه وقف النبي ﷺ لأموال لمخيرق اليهودي التي كان فوض أمرها إلى النبي ﷺ إن قتل يوم أحد، فقتل وهو يقاتل المشركين في صف المسلمين^(٢)، وما هذا إلا وضع للمال موضع الثقة، ولا أحد أجدر من أن يوثق به مثل رسول الله ﷺ.

ثالثاً: الاستفادة من التجارب الوقافية للمسلمين وغيرهم:

والأفكار ليست حكراً على أحد، فيمكن لمن أخذ الفكرة أن يعمل

(١) عيسى زكي: موجز أحكام الوقف (٩).

(٢) الأصفهاني، أبو نعيم: دلائل النبوة (٤٧/١).

بها ويثنى على واضعها، ويعرف له حقه، وقد أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الفرس ومن غيرهم فمضر الأمصار، ودون الدواين^(١)، واستفاد من ذلك وأدخل إليه اللغة العربية، وفي هذا دليل على جواز ذلك، وجواز تعديله بحسب الحاجة والضوابط الشرعية.

وقد أصبح جمع كثير من التجارب الوقفية اليوم متاحا - لا سيما - مع تقدم وسائل المعرفة، ويمكن الاستفادة منها على صعيد المسابقات القرآنية وتأمين حاجاتها ونفقاتها المختلفة.

(١) ابن حبان: السيرة النبوية (٤٧٦/١).

الخاتمة والتوصيات

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلها وصحبه أجمعين.

وبعد، فقد يسر الله تعالى بفضله دراسة أمر - الوقف على المسابقات القرآنية: مشروعيته وصوره ونشره -، ووفق فيه للخروج بالنتائج التالية:

• أولاً: الوقف: تخييس مالك - مطلق التصرف - ماله المتنفع به، مع بقاء عينه، بقطع تصرفه وغيره في رقبته، ويصرف ريعه إلى جهة برضأها إلى الله تعالى، وهو مستحب، ومنقربات التي تبقى ذخرا لصاحبها عند الله.

• ثانياً: المسابقات القرآنية: اختبارات معدّة تجري بين متنافسين، لتحصيل التقدم في إحدى مجالات العبادة بالقرآن الكريم من تلاوة وحفظ وتعلم وتفسير ونحوها، واستحقاق المتقدم عوضاً على ذلك، وهي مشروعة ما دامت تحقق أهدافها السامية، ولها صور قديمة تجلت في الحلقات والخلاوي القرآنية، سواء في المساجد أو الزوايا والمعاهد، وكلها تحقق عملاً نافعاً، وتسهم في تربية النشء على حب القرآن الكريم وخدمته.

• ثالثاً: يشرع الوقف على المسابقات القرآنية وحاجاتها وجوازها؛ لما فيها من وجوه العلم النافع، والبر والتقارب إلى الله تعالى، ولما ثبت من الأدلة التي تبين جواز الوقف على مثل هذه المشروعات الخيرية، ولقول كثير من الفقهاء بجواز صرف الزكاة على المسابقات القرآنية على اعتبار أنها من مصرف (في سبيل الله).

- رابعاً: لهذه المسابقات حاجات كثيرة وكبيرة، فمن إدارة إلى إعلام إلى نفقات على المشاركين إقامة وتنقلًا وجوائز وخدمات؛ ولذا فإن بقاءها واستمرارها على شكل لائق وهادف يحتاج لدعم مالي من ذوي الإحسان، ومن وجوه ذلك الدعم (الوقف) في الشريعة الإسلامية.
- خامساً: للوقف على المسابقات القرآنية أشكال متعددة، منها ما يكون مشروعات مالية منتجة تدرّ مالاً على المسابقات وحاجاتها، ومنها ما هو صناديق وأسهم تؤسس لهذه المسابقات كمشاريع متخصصة، قائمة على عقدها وتبني فعالياتها، وتخصص لها النفقات كجزء من هذه الصناديق والمشروعات التطوعية العامة.
- سادساً: يحسن الوقف على حاجات المسابقات القرآنية مباشرة، كوقف عقار يضم المسابقات وفعالياتها، ويؤوي المشاركين والمقيمين على ملاك المسابقة، وكذلك وسائل النقل والأجهزة الصوتية والإعلامية التي تشكل أدوات مهمة لإقامة المسابقة ونجاحها، ويخفف كثيراً من نفقات المسابقات، ويسهم في تحقق نجاحها واستمرارها.
- سابعاً: لابد من إجراءات عملية وواقعية لنشر ثقافة الوقف على المسابقات القرآنية، ومن ذلك تعريف الناس بمشروعية الوقف على المسابقات القرآنية، ونشر صوره، وبيان فضله؛ لأن النفوس تميل للإحسان المقطوع الذي لا يتطلب متابعة ورعاية.
- ثامناً: لابد من استثمار الإعلام بجوانبه المرئية والمسموعة والمقروءة، لنشر الوقف على المسابقات القرآنية، والعمل على تربية الشّاء على

فكرة الوقف منذ الصغر، وذلك عن طريق المناهج الدراسية المدرسية والجامعية.

- تاسعا: لبيان حاجات المسابقات القرآنية ومتطلباتها وعرض ثمارها المتميزة أثر كبير في ترغيب الناس في الوقف عليها، وقد كان هذا منهج النبي ﷺ في الدعوة للتطوع وبذل الخير.
- عاشرا: تيسير سبل الوقف وأحكامه الاجتهادية، ووثوق الواقفين بالجهة الناظرة للوقف، والاستفادة من تجارب الآخرين فيه، له أثر كبير في إقبال الناس على الوقف على المسابقات القرآنية.

وببناء على ما سبق فإن الباحث يوصي بما يلي:

- أولا: استكتاب القائمين على المسابقات القرآنية لشؤونها وحاجاتها؛ فقد تبيّن للباحث شحّ ما كتب في هذا المجال، وهذا أدعى أن تجمع الحاجات والثمار في دراسات علمية، فتدفع المحسنين للإنفاق والبذل والعمل على إنجاجها.
- ثانيا: تخصيص مؤتمر قائم على جانب الإنفاق على المشروعات القرآنية ومنها المسابقات، ودراسة جوانب ذلك الإنفاق وأشكاله وثمراته، ومنها الوقف والصدقة الجارية.
- ثالثا: العمل على توحيد جهود العاملين على المسابقات القرآنية للاستفادة من خبرات بعضهم بعضاً، والتوصيل إلى الطرق العملية لتخفيض أعباء هذه المسابقات، وتوفير وسائل الدعم المالية لها، مما سيؤدي - بإذن الله - إلى مزيد من التميز في عقدها، والتفوق في تحقيق أهدافها.

- رابعاً: بذل الجهود لتعزيز فكرة الوقف الإسلامي، ونشر ثقافته بين المحسنين، لتغطية حاجات الأمة التنافسية العلمية، وعلى رأسها مسابقات القرآن الكريم وتعليمه وخدمته، وتربية الجيل على هديه.

والحمد لله تعالى، أولاً وأخراً، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

مراجع البحث ومصادره

القرآن الكريم.

أحمد، بن حنبل الشيباني: المسند، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتبة الشاملة.

الأصفهاني، أبو نعيم: دلائل النبوة، موقع جامع الحديث، المكتبة الشاملة.

الألباني، محمد ناصر الدين: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

البهوتى، منصور بن يونس: شرح منتهى الإرادات، طبعة دار الفكر، بيروت.

الترمذى، محمد بن عيسى: السنن، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.

ابن تيمية، أحمد الحرّانى: مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن قاسم، ط مجمع الملك فهد، ١٤١٦ هـ.

ابن حبان، محمد بن أحمد: السيرة النبوية، المكتبة الشاملة.

ابن حجر العسقلانى: فتح البارى، دار الفكر، بيروت، تحقيق عبد العزيز بن باز، محب الدين الخطيب.

أبو داود، سليمان السجستاني: سنن أبي داود، دار الفكر، بيروت، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد.

الدردير، أبو البركات أحمد: الشرح الكبير، المكتبة الشاملة.

الزحيلي، محمد: الصناديق الوقفية، تكييفها أشكالها، حكمها مشكلاتها، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية على شبكة الإنترنت.

الزرقا، مصطفى: أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.

أبو سارة، جميل: قرارات مجمع الفقه الإسلامي وتوصياته، المكتبة الشاملة.

السبهين، عبد العزيز: المسابقات القرآنية الدولية والمحلية، تقرير مثبت على شبكة الإنترنت.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي: المواقف في أصول الشريعة، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

الشربيني، محمد بن أحمد: معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، طبعة دار الفكر، بيروت.

الطبرى، محمد بن جرير أبو جعفر: جامع البيان في تأویل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

عبدالوهاب، إبراهيم أبو سليمان: عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم، بحث في ندوة العناية بالقرآن الكريم في المدينة المنورة ١٤٢١ هـ.

عيسي، زكي شقرة: موجز أحكام الوقف، الطبعة الثانية، ١٩٩٥، نشر الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.

أبو غدة، حسن: دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، من أبحاث مؤتمر الوقف الثالث في السعودية.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، المكتبة الشاملة.
ابن قدامة، عبد الله بن أحمد: المغني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

قلعجي، محمد: معجم لغة الفقهاء، مراجع المكتبة الشاملة.
ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعبي: الفروضية، دار الأندلس - السعودية - حائل، الطبعة الأولى، ١٤١٤ - ١٩٩٣، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان.

ابن كثير، أبو الفداء: إسماعيل بن عمر: السيرة النبوية، المكتبة الشاملة.
المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن: تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية، بيروت.

مجمع الفقه الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي.

محمد بن أحمد بن صالح: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

محمد محمود عطية: الوقف عبر التاريخ، (بحث مثبت على موقع ملتقى أهل التفسير، الشبكة العنكبوتية).

مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: دار إحياء التراث العربي، بيروت،
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، دار صادر، بيروت.
المهيدب، خالد: أثر الوقف على الدعوة إلى الله تعالى، طباعة الامانة
العامة للأوقاف، الشارقة.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف: المنهاج (شرح صحيح مسلم)، دار
إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.

موقع المسابقة السنوية للقرآن الكريم في الجبيل / السعودية:
<http://apps.rcjy.gov.sa/HQ/Main.aspx>

موقع مسابقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز:
<http://www.ceang.gov.sa/quran/contest.htm>

موقع مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف الكويتية:
<http://alwaei.com/topics/view/article.php?sdd=2043&issue=517>

من موقع (رحماء) على شبكة الإنترنت:
<http://www.rohama.org/ar/pages/?cid=4383>

موقع جمعية المحافظة على القرآن الكريم:
<http://society.hoffaz.org/?page=donate>

موقع الشيخ الجبرين - رحمه الله:-
<http://ibn-jebreen.com/?t=fatwa&view=vmasal&subid=12108>

موقع الشبكة الإسلامية:
<http://www.islamweb.net>

موقع الإسلام سؤال وجواب: (<http://islamqa.com>) بإشراف الشيخ الدكتور محمد المنجد.

جريدة المصري اليوم:
<http://www.almasryalyoum.com/node/473502>

موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف:
<http://www.qurancomplex.org/Display.asp?section=4&l=arb&f=write00012&trans>

موقع (الوسط) إخبارية:
<http://www.alwasatnews.com/3645/news/read/697660/1.html>

موقع صيد الفوائد:
<http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioID=148398>

موقع الأمانة العامة للمسابقات القرآنية التابع لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية:

http://www.alquran.gov.sa/?page_id=109

موقع الأمانة للاوقاف الكويتية:
<http://www.awqaf.org.kw/Arabic/AboutMunicipality/EndowmentFunds/Pages/FundView.aspx?FundID=1>

موقع كرسي القرآن الكريم وعلومه، جامعة الملك سعود بالرياض:
<http://c.ksu.edu.sa/quranchair>

موقع حسين شحاته:
<http://www.darelmashora.com>



Tafsir Center for Qur'anic Studies



جامعة الملك سعود
King Saud University

